الفساد المالي وتأثيره السلبي على الاقتصاد الوطني
دراسة تطبيقية على المملكة العربية السعودية

إعداد

الأستاذ/ يوسف بن جزاء الجهني

الدكتورة/ سيتي زبيدة بنت إسماعيل

الدكتور/ أحمد بن يوسف

قسم الشريعة والقانون

أكاديمية الدراسات الإسلامية – جامعة ملايا

ملخص

يهدف هذا البحث إلى التعرف على الفساد المالي ومظاهره، وأسباب انتشاره، وسبل مكافحته، بهدف تصحيح المفاهيم غير الصحيحة والأفكار المغلوطة والشبهات الفاسدة حول ظاهرة الفساد والمفسدين، وبخاصة في هذا الزمن الذي كثر فيه الفساد، وانتكست فيه كثير من الفطر.

وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

– الفساد هو انتقاض صورة الشيء أو إصابة الشيء بالعطب، والاضطراب والخلل.

– والفساد سوء استخدام للسلطة العامة لأغراض خاصة، وخروج عن النظام والقانون أو استغلال غيابهما، وتجاوز القواعد والمبادئ الحاكمة للإدارة العامة.

– الفساد المالي انحراف في استخدام المال العام لاستخدامه في مصالح خاصة، وهو سلوك مناف للقوانين والأخلاق يؤدي إلى الإخلال بالمصالح والواجبات العامة من خلال استغلال المال العام.

– يشمل الفساد المالي جرائم الرشوة، والاختلاس، وهدر المال العام، والتهريب الضريبي والجمركي، والتسيب المالي، وهدر المال العام، وغسيل الأموال.

– أكثر مظاهر الفساد المالي شيوعًا في المملكة العربية السعودية هي: الرشوة، والمتاجرة بتأشيرات العمل، والتزوير، وإساءة استعمال السلطة، والاحتيال في المشاريع والتعاملات والتلاعب بها، وتسهيل المعاملات (مخالفة الأنظمة)، والتلاعب بالأسعار، والاختلاس، والتلاعب بالرواتب والأجور، والابتزاز، وغسيل الأموال.

– توجد عدة أسباب تقف وراء انتشار الفساد المالي منها: ضعف الوازع الديني، وعدم تطبيق نظام المساءلة بشكل دقيق على جميع أجهزة الدولة، والقصور الإعلامي في توعية الناس بأضرار وأشكال الفساد، والجشع والطمع، وغياب الشفافية عن العمليات الإدارية للأجهزة

الحكومية، والتساهل مع المفسدين في جرائم الفساد الإداري والمالي، والالتفاف حول الأنظمة واللوائح واستغلال ما فيها من ثغرات.

– تهتم الرقابة المالية بحماية المال العام، سواء كان هذا المال منقولًا أو في شكل أصول وممتلكات من العبث والتلاعب وسوء الاستغلال، وتسعى إلى توجيهه لتنمية وتطوير الحياة العامة للشعب.

– سنت المملكة العربية السعودية العديد من التشريعات العقابية، وأصدرت العديد من اللوائح التي تكافح الفساد المالي في شتى صوره (الرشوة، والاختلاس، وتزييف النقود، وتبديد المال العام).

الكلمات المفتاحية: الفساد المالي، التأثير، الاقتصاد الوطني.

المقدمة

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم، أمَّا بعدُ:

فإن ظاهرة الفساد والإفساد من أبرز الظواهر التي فعلت فعلها في تغيير صبغة الفطرة التي فطر الله الناس عليها، وغيرت كثيرًا من الملامح المشرقة على الأرض، وألقت بظلالها القاتمة على الأنشطة البشرية، وقد عرض القرآن لهذه الظاهرة -ظاهرة الفساد- وبسطها في آيات كثيرة، قال تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾﴾ [البقرة: ٢٠٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِي ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧]، وقال تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِي عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الروم: ٤١]، وغير ذلك من الآيات التي تبين مخاطر الفساد، وآثاره الضارة على الناس.

إن بروز ظاهرة الفساد عمومًا داخل مؤسسات الحكومة تؤدي إلى الإساءة بسمعة الدولة والنظام السياسي فيها، كما تتسبب في خلق حالة من التوتر والشرخ في العلاقات بينها وبين المجتمع، خاصة أثناء استغلال المسئولين فرصة استخدام موقعهم الوظيفي من أجل الحصول على مكاسب شخصية والاستيلاء على المال العام بطرق غير قانونية، ثم فرض قيود جائرة على بقية أفراد المجتمع أثناء المطالبة بحقوقهم المشروعة.

إشكالية البحث:

لقد سعت الدول في تشريعاتها إلى محاربة الفساد، ومن نماذج هذه التشريعات ما جاء في المادة الثامنة من نظام ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية من تدابير احترازية ووقائية يقوم بها الديوان، وقد نصت هذه المادة على أن "من أهداف الرقابة المالية التحقق من أن كافة

أموال الدولة المنقولة والثابتة تستعمل في الأغراض التي خصصت من أجلها من قبل الجهة المختصة، وأن لدى هذه الجهات من الإجراءات ما يكفل سلامة هذه الأموال وحسن استعمالها أو عدم استخدامها في غير الأغراض التي خصصت من أجلها".

ومن خلال إمعان النظر في هذه المادة فإن هذا النص يبين أن الموظف العام مُلزم بالحرص والنزاهة في تأدية وظيفته والابتعاد بها عن مواطن الفساد والتمييز بين المواطنين وتجاهل مبدأ المساواة، وعدم تفضيل بعضهم على بعض لأي سبب؛ فهناك العديد من الثغرات في التشريعات قد يستغلها الموظف العام لتحقيق مكاسب من وراء وظيفته العامة، كما أن السياسات الرقابية المستخدمة في مكافحة الفساد المالي غير كافية لتقليل الآثار السلبية التي قد تلحق بالاقتصاد الوطني للمملكة العربية السعودية. ومن ناحية أخرى فإن انتشار الفساد المالي في المجتمع السعودي أدى إلى وجود العديد من القوانين التي تحد من الفساد بصفة عامة؛ مما يؤكد ضعف صياغة تلك القوانين. ومن جانب آخر فإن الإجراءات الوقائية من الفساد المالي لم تحقق الوقاية الكاملة، أو بعبارة أخرى لم تحقق الحد من مكافحة انتشار الفساد المالي في المملكة العربية السعودية. ولقد استشعر الباحث بمشكلة الدراسة من خلال إجراء ثلاثة مقابلات مع ثلاثة مسئولين من وزارة الاقتصاد بالمملكة العربية السعودية، ولقد أوضحت نتائج المقابلات أن هناك فسادًا ماليًّا يتمثل في استغلال الموظف العام لمنصبه الحكومي من أجل التربح والحصول على منافع اقتصادية ومادية، مما يؤثر سلبًا على الاقتصاد الوطني للمملكة العربية السعودية، كما تشير نتائج المقابلات إلى فقدان الثقة وتدني المؤشرات الاقتصادية العالمية للمؤسسات الاقتصادية، نتيجة وجود شبهة الفساد المالي في المؤسسات السعودية، وهو ما يؤكد مشكلة الدراسة محل البحث، كما أنه من ناحية عملية أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالرغم مما تمارسه من ملاحقة الفاسدين، إلا أن إجراءات الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد لا تكفي واللوائح التي تصدر قد يستغلها الموظف العام في الحصول على أموال من الآخرين بغير وجه حق.

وبالتالي ومن خلال ما سبق يمكن بلورة مشكلة الدراسة في تساؤل رئيس يمكن صياغته

على النحو التالي:

ما مدى انعكاسات الفساد المالي على الاقتصاد الوطني للمملكة العربية السعودية ؟ وما جهود المملكة في مكافحة الفساد المالي؟

تساؤلات الدراسة:

ويتفرع من السؤال الرئيسي عدد من التساؤلات الفرعية التالية:

١- ما معنى الفساد؟ وما هي أبرز صوره في المملكة العربية السعودية؟

٢- ما أبرز أسباب انتشار الفساد في المجتمع؟

٣- ما هي الإجراءات الوقائية من الفساد في المملكة العربية السعودية؟

٤- ما أهم السياسات الرقابية لحماية المجتمع من الفساد في المملكة العربية السعودية؟

٥- ما هي التشريعات العقابية لمكافحة الفساد في المملكة العربية السعودية؟

أهداف الدراسة:

الهدف الرئيسي للدراسة هو التعرف على أبرز جهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الفساد، وفي هذا السياق تأتي الأهداف الفرعية التالية:

١- التعرف على معنى الفساد، وأبرز صوره في المملكة العربية السعودية.

٢- معرفة أبرز أسباب انتشار الفساد في المجتمع.

٣- تحديد أهم الإجراءات الوقائية من الفساد في المملكة العربية السعودية.

٤- التعرف على أهم السياسات الرقابية لحماية المجتمع من الفساد.

٥- الوقوف على أهم التشريعات العقابية لمكافحة الفساد في المملكة العربية السعودية.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من خلال ما يلي:

١- الكشف على كثير من قضايا الفساد المالي، وهذا يجعل هذه الدراسة ذات أهمية للوقوف على هذه الظاهرة في المملكة العربية السعودية.

٢- تبرز أهمية هذه الدراسة في النتائج التي يؤمل أن يسفر عنها، والتي قد تساهم في اتخاذ إجراءات وتدابير لمكافحة الفساد في المملكة العربية السعودية، وجلب بيئة عمل خالية من مظاهر الفساد؛ بما يساهم بشكل فعال في تحسين الأداء، وزيادة الإنتاجية، وتحقيق أهداف المنظمات السعودية في أقصر وقت ممكن، وبأقل تكلفة وجهد.

مصطلحات البحث

تعريف الفساد:

الفسادُ في اللغة: نقيض الصلاح، فَسَدَ يَفْسُدُ ويَفْسِدُ وفَسُدَ فَسادًا وفُسُودًا.. وتَفَاسَدَ القومُ: تدابَرُوا وقطعوا الأَرحام. (ابن منظور، ٢٠٠٦، ج٣/٣٣٥).

الفساد في الاصطلاح: يعني خروج الشيء عن الاعتدال، قليلًا كان الخروج عليه أو كثيرًا، ويستعمل في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة. (الأصفهاني، د. ت. ص٣٤٩).

والفساد حسب تعريف الأمم المتحدة يشير إلى سوء استعمال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص، كما يعرفه البنك الدولي على أنه استغلال المنصب العام لغرض تحقيق مكاسب شخصية، ويعني المنصب العام كما يراه قانون البنك الدولي هو منصب ثقة ليتطلب العمل بما يقتضيه الصالح العام. (ابن علي، ٢٠٠٥م، ص١).

الفساد المالي: هو "سوء استخدام أو تحويل الأموال العامة من أجل مصلحة خاصة، أو

تبادل الأموال في مقابل خدمة أو تأثير معين". (سليمان، ١٩٩٨م، ص٥١).

التعريف الإجرائي للفساد:

هو الخروج عن الشرع والعرف في إدارة الأعمال بشكل العام، ويتضمن صورًا كثيرة منها الفساد المالي، والإداري، والاجتماعي، والاقتصادي، وغير ذلك من الصور.

تعريف المكافحة:

المكافَحةُ: مصادفة الوجه بالوجه مفاجأَة؛ كَفَحه كَفْحًا وكافَحَه مُكافَحة وكِفاحًا: لقيه مواجهة ولقيه كَفْحًا ومكافَحةً وكِفاحًا أَي: مواجهة (ابن منظور، ٢٠٠٦م، ج٢/٥٧٣).

وكافحتُ الرجلَ مكافحةً وكِفاحًا وكفَحْتُه كَفْحًا، إذا واجهتَه ولقيتَه. وكل شيء واجهته فقد كافحته. (ابن دريد، ١٩٨٧م، ج١/٢٨٦).

تعريف المكافحة إجرائيًّا:

تعني وسائل وأساليب مواجهة الفساد، ومقاومة الفاسدين من خلال الإجراءات الوقائية، والتشريعات العقابية.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي هو عبارةٌ عن عمليةٍ دقيقةٍ تهدفُ إلى جمع البيانات، وملاحظة الظواهر المرتبطة بها من أجل الربط بينها بمجموعةٍ من العلاقات الكلية العامة، وأيضًا يُعرفُ المنهج الاستقرائي بأنَّه الأسلوب البحثي الذي يستخدمهُ الباحث في تعميم دراسته الخاصة على الدراسة العامة المرتبطة بالموضوع الذي يبحثُ فيه، أي يربطُ بين الدراسةِ التي عمل على تنفيذها بصفتها جُزءًا من كُل.

ويعتمدُ المنهج الاستقرائي على استخدامِ مجموعةٍ من الاستنتاجات القائمة على الملاحظات والتقديرات والتجارب، ويعتمد البحث على منهجية البحث الاستقرائي الذي

ينطلق من دراسة وتحليل الأبعاد النظرية لمضامين مكافحة الفساد والوقاية منه من منظور الفكر الإسلامي، وذلك من خلال الرجوع إلى المصادر الأصلية للشريعة الإسلامية وكتب الفقه، والبحوث العلمية المحكمة والدراسات السابقة التي اهتمت بهذا الأمر، مع إضفاء طابع التحليل النقدي لبعض النصوص الواردة فيه، بالإضافة إلى تضمن البحث بعض المقارنات والحالات التي تم الوقوف عليها في التاريخ الإسلامي المتعلقة بموضوع البحث. كما سيتم المنهج الاستقرائي في استعراض جهود المملكة في مكافحة الفساد من خلال عرض ما ذكرته الدراسات السابقة والأبحاث العلمية في هذا الشأن.

الدراسات السابقة:

توجد عدة دراسات سابقة تناولت الموضوع من زوايا مختلفة؛ منها ما يلي:

١. فقد سعت دراسة عارم، وآل حسن (٢٠١٦م) إلى التعرف على مفهوم المحاسبة القضائية ودورها في الحد من الفساد الإداري والمالي بالتطبيق على منطقة عسير، واستخدمت المنهج الوصفي التحليلي، وأسفرت النتائج عن أن هناك علاقة قوية بين المحاسبة القضائية وبين باقي فروع المحاسبة، وأن للمحاسبة القضائية دورًا كبيرًا في الحد من الفساد المالي والإداري، ويتطلب وجود قسم للمحاسبة القضائية لدى المحاكم الإدارية المتخصصة وأجهزة الرقابة على المال العام وهيئات مكافحة الفساد والتحقيق في جرائم الأموال، وأوصت الدراسة بضرورة تدريس المحاسبة القضائية في الجامعات.

٢. وهدفت دراسة محمد بن عزوز (٢٠١٦) إلى معرفة آثار الفساد الإداري والاقتصادي في الجزائر وآليات مكافحته، واستخدمت المنهج الوصفي التحليلي، وخلصت إلى أن غياب الرشادة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، من أسباب تعاظم منسوب الفساد واتساع مظاهرة، وأن اعتماد الشفافية والمساءلة والحرية في التعبير وتنظيم المؤسسات القانونية، وشفافية تنظيم المجتمع المدني في تسيير الشأن العام، عناصر تساهم في الحدِّ من ظاهرة الفساد، وإعادة بناء الدولة.

٣. وسعت دراسة الشمراني (٢٠١٣) إلى معرفة أثر الرقابة المالية في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية للحد من عمليات الفساد المالي، واستخدمت المنهج الوصفي فيما يخص الجانب النظري، أما في الجانب التطبيقي فقد تم الاعتماد على الاستبانة التحليلية في الحصول على البيانات، وأسفرت نتائج الدراسة عن: أن عدم تطبيق الشفافية من أهم المشاكل التي تواجه الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وأن الرشوة وأساليب الاحتيال في المشاريع والتعاملات الحكومية من أكثر عمليات الفساد، وأن الدوافع وراء ذلك هو غياب المساءلة لدى أجهزة الدولة وانعدام الوازع الديني لدى بعض العاملين. وأوصت الدراسة بأهمية العمل على وضع نظام للتدوير الوظيفي في الأجهزة الحكومية للحد من بقاء المسئول فترات طويلة في منصبه، وضرورة إلزام نزاهة للعمل على التحول من النظام اليدوي إلى الإلكتروني في جميع المشاريع والأجهزة الحكومية، فذلك يقلل من نسب الفساد والأخطاء، وضرورة وجود فروع للنزاهة في جميع مناطق المملكة لتسهيل مهامها بشكل مباشر بدون أي تأخير.

٤. دراسة العصيمي (٢٠١٢م)، التي هدفت إلى التعرف على أساليب مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر العاملين في الهيئة الوطنية لمكافخة الفساد. واستخدم الباحث المنهج الوصفي عن طريق المدخل المسحي، الذي يعتمد على دراسة الظاهرة كما هي في الواقع، بوصفها وصفًا دقيقًا والتعبير عنها كيفًا وكمًّا عن طريق أداة الاستبانة، وخلصت الدراسة إلى أن هناك أساليب دينية، ونظامية، واقتصادية تسهم في مكافحة الفساد الإداري، أهمها: تفعيل شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنهي عن الفساد في الأرض والظلم، وتوقيع العقوبات التي حددها نظام تأديب الموظفين على مرتكبي جرائم الفساد الإداري، واستخدام الإدارة الإلكترونية لتلافي الوساطة والمحسوبية، وتحسين معيشة العاملين في الدولة، وقد أوصت الدراسة بعدة توصيات بناءً على نتائجها، من أهمها: العمل على غرس القيم الدينية والأخلاقية في نفوس العاملين، وتحسين مستوياتهم المعيشية، وتغليظ العقوبات على مرتكبي جرائم الفساد الإداري، ومنح الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد سلطات أكبر في الرقابة على تضخم ثروات وممتلكات العاملين في الدولة.

٥. وهدفت دراسة آل غصاب (٢٠١١) إلى بيان منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد المالي والإداري، من خلال أصول ومقررات الفقه الإسلامي، ومقارنة ذلك بالنظام في المملكة العربية السعودية. واستخدم الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي المقارن، الذي يبين التلازم في التغير والارتباط بين ما يقره الفقه الإسلامي والنظام السعودي، فيما يتعلق بحماية المجتمع من الفساد المالي والإداري، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: أن للرقابة الإدارية والمالية على الموظفين دورًا كبيرًا في الحد من انتشار الفساد المالي والإداري، وأن الفساد في النظام السعودي مسمى يندرج تحته عدة جرائم، ووضع المنظَّم السعودي لكل جريمة العقوبة المناسبة. وأوصت الدراسة بإجراء المزيد من البحوث العلمية في صور الفساد المالي والإداري المتعددة؛ حيث إن أي شكل منها يحتاج إلى بحث علمي مستقل، وترى الدراسة ضرورة تذكير المواطنين عن طريق وسائل الإعلام بالعقوبات المقررة في جرائم الفساد المالي والإداري.

٦. وتناولت دراسة بحر (٢٠١١م) موضوع الفساد الإداري المسببات والعلاج كدراسة تطبيقية على المستشفيات الكبرى في قطاع غزة، قام الباحث باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، واعتمدت الدراسة على عينة بحث عشوائية بنسبة ٦٪ من مجتمع الدراسة، والمتمثل بالعاملين داخل المستشفيات وعددهم (٣٥٩٦) موظف؛ حيث تم توزيع استبيان لهذا الغرض، واستخدم الباحث برنامج التحليل الإحصائي SPSSلتحليل البيانات، وتوصلت الدراسة إلى أن الوضع الاقتصادي والسياسي والتنشئة الاجتماعية السيئة تلعب دورًا أساسيًّا في وجود الفساد الإداري، وأن القوانين والأنظمة غير واضحة مما يساعد على وجود الفساد الإداري، وتبين أن أساليب العلاج المستخدمة للقضاء على الفساد الإداري غير فعالة، وبناء على تلك النتائج أوصى الباحث بتحسين المناخ السياسي والأمني والاقتصادي داخل المجتمع، والاهتمام بالتنشئة الاجتماعية والسلوكية وفقًا لتعاليم الدين الإسلامي، وأن يتم استخدام أساليب أكثر فاعلية لعلاج مشكلة الفساد الإداري.

٧. وقد سعت دراسة السبيعي (٢٠١٠) إلى معرفة مستوى التزام القطاعات الحكومية السعودية بتطبيق الشفافية، ومستوى التزام الأجهزة الرقابية بمساءلة القطاعات الحكومية عن فسادها الإداري، ومستوى أنماط الفساد الإداري الشائعة في القطاعات الحكومية، وأهم المعوقات التي تحد من تطبيق الشفافية والمساءلة. وقد استخدم الباحث المنهج عن طريق المدخل الوثائقي لدراسة المصادر الأولية والثانوية في مجالات الشفافية والمساءلة والفساد الإداري، والمدخل المسحي الذي اعتمد على الاستبانة كأداة للدراسة. وخلصت الدراسة إلى انخفاض مستوى القطاعات الحكومية بتطبيق الشفافية والمساءلة، ومن أهم المعوقات التي تحول دون تطبيق المساءلة والشفافية هي: عدم تفعيل نظام المساءلة، وشيوع ثقافة سرية، واحتكار المعلومات، وقلة البرامج التدريبية لتعزيز ثقافة الشفافية والمساءلة، وعدم وجود الأنظمة والتشريعات الملزمة بتعزيز تطبيق الشفافية، وعدم وجود الأنظمة والتشريعات والتدابير اللازمة لتشجيع وحماية المبلغين عن الفساد الإداري، وضعف الوعي العام بأهمية الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري.

حدود البحث:

اقتصرت الدراسة على الفساد المالي ودور المملكة العربية السعودية بمكافحته.

الأدوات:

١- الحاسب الآلي والشبكة العنكبوتية.

٢- الكتب والدراسات المتعلقة بموضوع البحث.

تقسيمات البحث:

المبحث الأول: تعريف الفساد المالي، وأبرز صوره الموجودة في المؤسسات.

المطلب الأول: تعريف الفساد المالي في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: أبرز صور الفساد المالي بالمملكة العربية السعودية.

المبحث الثاني: حجم ظاهرة الفساد المالي في المؤسسات وأسباب انتشاره.

المطلب الأول: حجم ظاهرة الفساد المالي في المملكة العربية السعودية.

المطلب الثاني: أسباب انتشار الفساد المالي في المملكة العربية السعودية.

المبحث الثالث: السياسات الرقابية والتشريعات العقابية لمكافحة الفساد المالي.

المطلب الأول: السياسات الرقابية لحماية المجتمع من الفساد المالي.

المطلب الثاني: التشريعات العقابية لمكافحة الفساد المالي.

المبحث الأول: تعريف الفساد المالي، وأبرز صوره الموجودة في المؤسسات

المطلب الأول: تعريف الفساد المالي في اللغة والاصطلاح:

الفساد في اللغة:

الفساد في اللغة جاء من الفعل الثلاثي (فسد): الفاء والسين والدال كلمةٌ واحدة، فَسَدَ الشَّيءُ يَفْسُد فسادًا وفُسودًا، وهو فاسِدٌ وفَسِيد[1]... وفي "لسان العرب": الفساد: نقيض الصلاح وأخذ المال ظلمًا، مأخوذ من فسد الشيء يفسد فسادًا وفسودًا، وحقيقته العدول عن الاستقامة إلى ضدها[2].

ويتبين مما سبق أن الفساد في اللغة جاء مقابلًا للصلاح، وأنه يفيد الخروج عن الاعتدال، والمفسدة ضد المصلحة.

الفساد في الاصطلاح:

لا يخرج المعنى الاصطلاحي للفساد عن المعنى اللغوي، فالفساد اصطلاحًا يعني "خروج الشيء عن الاعتدال قليلًا كان الخروج أو كثيرًا، ويستعمل في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة، فالفساد هو كل المعاصي والمخالفات لأحكام الشريعة وأحكامها، (الزمخشري، ١٩٧٧). والفساد في العمل الإداري في الدولة بأنه: "كل عمل يتضمن سوء استخدام للسلطة العامة لأغراض خاصة، وهو أيضًا خروج عن النظام والقانون أو استغلال غيابهما، وتجاوز السياسة والأهداف المعلنة والمعتمدة من قِبل السلطة السياسية وغيرها من المؤسسات الشرعية، وذلك بغية تحقيق منفعة شخصية، سواء كانت سياسية أو اجتماعية أو مالية للفرد أو

(١) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ط١ ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، (ج٤/ص٥٠٣).

(٢) ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٩٩٩م، (٣٣٥/٣).

الجماعة[١]. وفي مجال الوظيفة العامة الفساد يعني: "ذلك السلوك الإنساني الذي يدل على الانحراف في الالتزام بأخلاقيات الوظيفة العامة، وممارسة القواعد والمبادئ الحاكمة للإدارة العامة لتحقيق مصلحة شخصية مادية أو معنوية تتعارض مع المصلحة، بصرف النظر عن جسامة ودرجة هذا السلوك"[٢].

ويتضح مما سبق أن الفساد هو انتقاض صورة الشيء، أو إصابة الشيء بالعطب والاضطراب والخلل، والفساد سوء استخدام للسلطة العامة لأغراض خاصة، وخروج عن النظام والقانون، أو استغلال غيابهما، وتجاوز القواعد والمبادئ الحاكمة للإدارة العامة.

المال في اللغة:

أصل كلمة المال الفعل الثلاثي: (مول) الميم والواو واللام كلمة واحدة، هي تَمَوَّلَ الرّجُل: اتخذَ مالًا، ومَالَ يَمَالُ: كثُر مالُه[٣]. وفي لسان العرب: "المالُ: ما مَلَكْتَه من جميع الأَشياء"[٤].

المال في الاصطلاح:

المال هو: "كل ما يمكن حيازته، وإحرازه والانتفاع به في العادة، سواء أكان محرزًا، ومنتفعًا به فعلًا، كجميع الأشياء التي تملكها؛ من أرض، أو متاع، وحيوان، ونقود، أم غير محرز، ولا منتفع به، ولكن من الممكن أن يتحقق في ذلك، كجميع المباح من الأعيان، مثل السمك في البحر، والطير في الجو، والصيد في الفلوات، والشجر في الغابات، إذ من الممكن أن يحاز كل

(١) البياتي، فارس رشيد، **الفساد المالي والإداري في المؤسسات الإنتاجية والخدمية**، دار إيلة للنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٩م، ص٤١.

(٢) فارع، وهيبة غالب، وآخرون، **أثر أخلاقيات الوظيفة العامة في الحد من الفساد الإداري**، المعهد الوطني للعلوم الإدارية، مركز البحوث والاستشارات بالمعهد، صنعاء، اليمن، ٢٠٠٨م، (ص٣٩).

(٣) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، مرجع سابق (ج٥/٢٨٥).

(٤) ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق (١١/٦٣٥).

ذلك، وينتفع به[١].

ويتضح مما سبق أن المال يعني كل ما يملكه الشخص من أعيان ذات قيمة مادية بين الناس، ويمكن حيازته، وإحرازه والانتفاع به في العادة.

تعريف الفساد المالي:

يُعرّف قاموس المصطلحات الاقتصادية الفساد المالي بأنه: "سوء استخدام أو تحويل الأموال العامة من أجل مصلحة خاصة أو تبادل الأموال في مقابل خدمة أو تأثير معين"[٢]. والفساد المالي من وجهة نظر إسلامية: "يُقصد به كافة المعاملات المالية والاقتصادية المخالفة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل، وإلى عدم استقرار المجتمع، وإلى الحياة الضنك لطبقة الفقراء والمعوزين في حكمهم"[٣].

والفساد المالي هو "السلوك المنافي للقوانين والأخلاق، والقائم على الإخلال بالمصالح والواجبات العامة من خلال استغلال المال العام لتحقيق مصالح خاصة، وهو ليس حكرًا على النشاط الذي يتصل بالوظيفة العامة بل خارجها أيضًا"[٤]. ويمكن القول بأن "الفساد المالي بشكل عام سلوك سيئ ومنحرف، يترتب عليه خسائر مادية كبيرة للمواطنين ومؤسسات المجتمع، ويؤثر على تنمية الوطن، ومن ثم على الدولة بأكملها، مما يحمّلها أعباء قد تكون في غِنى عنها كالديون، وقد تتدهور سياسة الدولة إن استشرى هذا الفساد، ولم تتحكم في المال العام"[٥].

(١) الخفيف، علي، **أحكام المعاملات الشرعية**، مطبعة دار الفكر العربي، بيروت، ط٣، د. ت. (ص٢٥).

(٢) سليمان، علي أحمد، **قاموس المصطلحات الاقتصادية**، نشر المكتبة الأكاديمية، الخرطوم، السودان، ط١، ١٩٩٨م، (ص٥١).

(٣) شحاتة، حسين، **الفساد المالي، أسبابه وصوره وعلاجه**، مجلة الوعي الإسلامي، العدد ٥٥٢، شعبان ١٤٣٢هـ/ يوليو ٢٠١١م، ص٢٧.

(٤) الشمري، هاشم، **الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١١م، ص٣٧.

(٥) آل غصاب، عبد الله بن ناصر، **منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد المالي والإداري**، دراسة تأصيلية مقارنة تطبيقية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص٤٩.

ويتضح مما سبق أن الفساد المالي: انحراف في استخدام المال العام لاستخدامه في مصالح خاصة، وهو سلوك مناف للقوانين والأخلاق يؤدي إلى الإخلال بالمصالح والواجبات العامة من خلال استغلال المال العام.

المطلب الثاني: أبرز صور الفساد المالي بالمملكة العربية السعودية:

يشمل الفساد المالي جرائم الرشوة، والاختلاس، وهدر المال العام، وتهريب ضريبي وجمركي، والتسيب المالي، وهدر المال العام، وغسيل الأموال... إلخ. وهكذا تتعدد صور الفساد المالي وتتطور أشكاله خاصة في الجهاز الإداري؛ لأن صوره تتخذ أشكالًا مختلفة تبعًا لطبيعة العصر والظروف المحيطة؛ ومنها:

أولًا: الاختلاس:

الاختلاس هو عبث الموظف العام بما أؤتمن عليه من مال عام بسبب سلطته الوظيفية، ويطلق عليه أحيانًا "الغلول" وهو خيانة الأمانة وأخذ الشيء في الخفاء، وقد حرم الإسلام الغلول، حيث قال تبارك وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾﴾ [آل عمران: ١٦١]. والفرق بينه وبين السرقة أن السرقة تعتمد على الخفية؛ بينما الاختلاس يعتمد على الاستغلال، فالسارق لا يمكن الاحتراز منه؛ لأنه يهتك الحرز، بينما المختلس يأخذ المال المتاح في حين غفلة من مالكه وغيره، فلا يخلو من التفريط الذي يمكن من الاختلاس، ولهذا يعد الاعتداء على المال العام أقرب إلى الاختلاس منه إلى السرقة"(١). والاختلاس أحد صور نهب المال العام: "أي الحصول على أموال الدولة والتصرف بها من غير وجه حق بشكل سري تحت مسميات مختلفة"(٢).

(١) آل غصاب، عبد الله بن ناصر، **منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد المالي والإداري**، المرجع السابق، ص٤١.

(٢) أبو دية أحمد، **الفساد، أسبابه وطرق مكافحته، منشورات الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان**، ٢٠٠٤م، ص٣.

ويتضح مما سبق أن الاختلاس هو خيانة الموظف للأمانة المادية، النقدية أو العينية التي في عهدته، ويطلق عليه أحيانًا الغلول، وهو خيانة الأمانة وأخذ الشيء في الخفاء، وهو من أشهر صور الفساد المالي المنتشر في المملكة؛ حيث أظهرت دراسة (السبيعي، ٢٠١١م) أن من أكثر أنماط الفساد المالي في المملكة العربية السعودية "الاعتداء على المال العام (اختلاس أو إهمال أو تفريط) أو أخذ العمولات مقابل صفقات عقود المشتريات الحكومية، وجاء ذلك بنسبة ٧٠٪ من بين أنماط الفساد المالي الأخرى.

ثانيًا: الرشوة:

تُعرَّف الرشوة بأنها: "قيام الموظف بأخذ أو طلب مقابل معين، للقيام بعمل من أعمال وظيفته أو الامتناع عنها أو الإخلال بمقتضيات وظيفته على أي نحو"(١).

كما أنَّ الرشوة "تعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب؛ لتمرير أو تنفيذ أعمال خلاف التشريع أو أصول مهنية"(٢). وهي أيضًا تمثل كل نفع يحصل عليه مسبقًا موظفًا نتيجة تنفيذه عملًا غير قانوني لصالح الراشي، أو حتى الامتناع عن تنفيذ عمل بهدف إلحاق ضرر بطرف معين، على أن يتولى المستفيد من عدم تنفيذ هذا العمل دفع رشوة(٣).

الرشوة تُعد أحد أوجه الفساد المالي وأكثرها خطورة على المجتمع، وتنمية الوطن، وقد حرمها الإسلام بالقرآن والسنة والإجماع؛ فقال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ [البقرة: ١٨٨].

إذن الرشوة تمثل مظهرًا من مظاهر المتاجرة بالوظيفة، وقد حرَّمها الإسلام، وهي من صور

(١)خضر، عبد الفتاح، **جرائم الرشوة والتزوير في أنظمة المملكة العربية السعودية**، مطبعة السفير، الرياض، ٢٠٠٥م، ص١٣٦.

(٢)سالم، حنان، **ثقافة الفساد في مصر**، دار المحروسة للنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ٢٠٠٣م، ص١٤٣.

(٣) محمد، بن عزوز، **الفساد الإداري والاقتصادي: آثاره وآليات مكافحته، حالة الجزائر**، دراسة منشورة، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد ٧، ٢٠١٦م، ص٢٠٣.

الفساد المالي في المملكة العربية السعودية، حيث أثبتت دراسة (السبيعي، ٢٠١١م) أن من أكثر أنماط الفساد المالي في المملكة العربية السعودية "الرشوة والمتاجرة بتأشيرات العمل بنسبة ٧٤٪ من بين صور الفساد المالي الأخرى"(١).

ثالثًا: التزوير وتزييف العملة:

يُعرف التزييف بأنه: كل اصطناع لعملة تقليدًا لعملة صحيحة، وكل تلاعب في قيمة عملة صحيحة، كذلك كل ترويج أو إدخال من الخارج لعملة مزيفة إذا تمت هذه الأمور بقصد وضع العملة المزيفة في التداول والغش والإضرار(٢). بينما يُعرف التزوير بأنه: "تغير الحقائق والتلاعب بها بإعطاء أمر لمن لا يستحقه، وهذه الجريمة تتساوى في الجرم والعقاب مع جريمة الرشوة، كما أنها محرمة شرعًا وعقلًا ونظامًا(٣)؛ فقال تعالى: ﴿فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢].

وقد أظهرت الدراسات السابقة أن جريمة التزوير من صور الفساد المالي في المملكة العربية السعودية، فقد أكدت دراسة (الغنام، ٢٠١١م) أن من صور الفساد المالي في المملكة: التزوير والتغيب عن العمل(٤)، في حين أظهرت دراسة (السبيعي، ٢٠١١م) أن أكثر أنماط الفساد المالي في القطاعات الحكومية شيوعًا هي: إساءة استعمال السلطة بنسبة ٧٢٪، التزوير بنسبة ٧١٪(٥). كما انتهت دراسة (آل الشيخ، ٢٠٠٨م) إلى أن من أنماط الفساد المالي في المملكة

(١) السبيعي، فارس، **دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية**، ص٦٥.

(٢) خضر، عبد الفتاح، **جرائم الرشوة والتزوير في أنظمة المملكة العربية السعودية**، ص٢٥.

(٣) الضحيان، عبد الرحمن، **الإصلاح الإداري "المنظور الإسلامي والمعاصر والتجربة السعودية"**، دار العلم للنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٩٨٥م، ص٥١.

(٤) الغنام، فهد بن محمد، **مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري (من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى السعودي)**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص١٢٥.

(٥) السبيعي، فارس، **دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية**، ص٦٥.

(التحيز والمحاباة لجماعات وأفراد دون حق، اشتغال الموظف العام بالتجارة دون إذن نظامي، استغلال المركز الإداري لإنجاز المصالح الشخصية، التحايل على النظام) وهذه الأنماط تعبر عن التزوير(١).

رابعًا: الإضرار والإهمال في استخدام المال العام:

المقصود من ذلك "كل ما يصيب المال العام، فينتج عنه خسارة مالية، سواء كانت ناتجة عن إتلافه كليًّا، أم كانت ناتجة عن نقصه، أو عن نقص منافعه، أو زوال بعض أوصافه، أو نحو ذلك، مما من شأنه أن يؤدي إلى نقص في قيمة المال عمَّا كانت عليه قبل حدوث الضرر"(٢)، وذلك يدخل في نطاق الفساد المالي. من صور هذه الجريمة:

١. التعاقد بشروط مجحفة بمصالح الجهة التي يعمل بها الموظف العام.

٢. تعمد إفشاء أسرار المناقصة لأحد المتقدمين بالعطاءات.

٣. تعمد إخفاء بعض المستندات الهامة، أو إتلافها.

٤. عدم تحصيل الضرائب، أو الرسوم المستحقة لها(٣).

٥. ومن صوره تبديد الأموال العامة في الإنفاق على الأبنية والأثاث، والمبالغة في استخدام المقتنيات العامة في الأمور الشخصية، وإقامة الحفلات والدعايات ببذخ على الدعاية والإعلان، والنشر في الصحف والمجلات في مناسبات التهاني والتعازي والتأييد والتوديع(٤).

(١) آل الشيخ، خالد، **الفساد الإداري: أنماطه وأسبابه وسبل مكافحته، نحو نموذج تنظيمي**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٨م، ص٨٥.

(٢) أوهاب، نذير بن محمد الطيب، **حماية المال العام في الفقه الإسلامي**، نشر أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص٢٢٦.

(٣) العمروسي، أنور، **جرائم الأموال العامة**، مطبعة دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط١، ١٩٩٠م، ص٢٠٨.

(٤) موحي، مهدي عطية، وحسين، جاسم محمد، **استراتيجيات مكافحة الفساد الإداري والمالي، ودورها في** =

أما الإهمال في استخدام المال العام، فهو مخالفة ما أوجبه الشارع من رعاية، وتبصر، وأخذ للحيطة والحرص عند استخدام المال العام، والمحافظة عليه، ولا يشترط لتحقيق الإهمال التصرف الإيجابي، بل يُعد الكف، أو الترك لما أوجبه الشارع محققًا للإهمال أيضًا، فالموظف الذي يتسبب بإهماله في إلحاق الضرر بالأموال، والمصالح العامة، التي يعمل بها، أو يتصل بها بحكم وظيفته، وكذلك أموال الأفراد، أو مصالحهم المعهود بها إليه، أو يعرض الأشخاص للهلاك، يتحمل نتائج خطئه؛ لأن الإهمال والتفريط، والتقصير، لا يتفق وواجبات الحذر، والحيطة، والحرص، التي يجب أن يتحلى بها الموظف، وهو يتعامل مع هذه الأموال والمصالح(١).

وقد أظهرت الدراسات وجود هذه الصورة في بعض مؤسسات العمل بالمملكة العربية السعودية، فقد بينت دراسة (آل الشيخ، ٢٠٠٨م) أن من أنماط الفساد المالي في المملكة: استخدام الأجهزة والمعدات العائدة للإدارة لإنجاز المصالح الشخصية(٢)، أما دراسة (السبيعي، ٢٠١١م) فقد أظهرت أن أكثر أنماط الفساد المالي في القطاعات الحكومية شيوعًا هي: استغلال النفوذ بنسبة ٧٥٪، إساءة استعمال السلطة بنسبة ٧٢٪، وتعطيل سير العمل لأهداف شخصية بنسبة ٥٩٪، وأخذ العمولات مقابل صفقات عقود المشتريات الحكومية بنسبة ٧٠٪(٣). ومن ذلك أيضًا "إنشاء مشاريع وهمية وصرف مستحقاتها من الميزانية العامة، وهذه المشاريع قد لا تنفذ على أرض الواقع، أو تكون تكلفتها وحجمها الفعلي أقل بكثير مما قدم وصور في الأوراق الرسمية، وكذلك بيع الامتيازات والتسهيلات والرخص والعقود الخاصة بمزاولة بعض الأنشطة التجارية واللجوء إلى تعقيد إجراءات تلك المعاملات في حالات عدم

تعزيز الأداء المنظمي، دراسة استطلاعية لآراء عينة من الأكاديميين والمسئولين في مكاتب المفتش العام، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية، جامعة بابل، العراق، مجلد ١٤، العدد ٢٠٨، ٢٠١٥م، ص١٠٤.

(١) أوهاب، نذير بن محمد الطيب، **حماية المال العام في الفقه الإسلامي**، ص٢٣٦.

(٢) آل الشيخ، خالد، **الفساد الإداري: أنماطه وأسبابه وسبل مكافحته، نحو نموذج تنظيمي**، ص٨٥.

(٣) السبيعي، فارس، **دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية**، ص٦٥.

الدفع للموظفين المسئولين عن تلك الأنشطة"[١].

خامسًا: فرض المغارم:

تعني قيام الموظف بتسخير سلطة وظيفته للانتفاع من الأعمال الموكلة إليه في فرض الإتاوة على بعض الأشخاص، أو استخدام القوة البشرية الحكومية من العمال والموظفين في الأمور الشخصية في غير الأعمال الرسمية المخصصة لهم[٢].

وهذه الصورة تُعد من أهم صور الفساد المالي المنتشر في المملكة العربية السعودية، فقد انتهت دراسة (آل الشيخ، ٢٠٠٨م) إلى أن أنماط الفساد المالي الأكثر شيوعًا في المملكة: استخدام الأجهزة والمعدات العائدة للإدارة لإنجاز المصالح الشخصية، واشتغال الموظف العام بالتجارة دون إذن نظامي، واستغلال المركز الإداري لإنجاز المصالح الشخصية، والتحايل على النظام[٣]. كما يدخل في ذلك "إنشاء الخدمات بأسماء جهات حكومية أو أشخاص من ذوي النفوذ؛ حيث يتم أحيانًا توصيل بعض الخدمات (مثل الماء والكهرباء والهاتف) للمساكن الخاصة، ولكن الفواتير تسجل بأسماء جهات حكومية أو بأسماء أشخاص من ذوي النفوذ يكونون من أصحاب الامتيازات في المجتمع، وبالتالي يتم هدر دخل تلك الجهات الخدمية وتحميله الميزانية العامة، رغم أنه استخدم لمصالح خاصة"[٤].

ومن ذلك أيضًا: بيع الوظائف والترقيات؛ حيث يتم حجز الوظائف المستحدثة وبيعها مقابل بعض الرشاوي المتمثلة في الحصول على أول مرتب للموظف أو نسبة من دخله، كما

(١) الغنام، فهد بن محمد، **مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري (من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى السعودي)**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص٢١.

(٢) موحي، مهدي، وحسين، جاسم، **استراتيجيات مكافحة الفساد الإداري والمالي ودورها في تعزيز الأداء المنظمي**، ص١٠٤.

(٣) آل الشيخ، خالد، **الفساد الإداري: أنماطه وأسبابه وسبل مكافحته، نحو نموذج تنظيمي**، ص٨٧.

(٤) الغنام، فهد بن محمد، **مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري**، ص٢١.

تباع الترقيات في بعض الدول؛ حيث يتم ترقية الموظف من وظيفة دنيا إلى وظيفة عليا، لا على أساس الكفاءة؛ وإنما على أساس المقابل المالي الذي يدفعه لرئيس الدائرة، كما يتم أحيانًا بيع الوظائف في بعض المواقع المهمة مثل الموانئ والمطارات ونقاط الحدود البرية، ونقل الموظفين إليها، ويدفع الموظف مبالغ طائلة مقابل الانتقال لتلك المواقع، ويعوض ما دفعه من خلال أساليب الاستجداء والارتشاء المتبعة(١). كما يتمثل ذلك أيضًا في تقاضي العمولات؛ والعمولة هي مقدار من المال يتحصل عليه الموظف المسئول نظير خدماته للآخرين، وعادة ما تمثل العمولة مبلغًا مقطوعًا متفق عليه مسبقًا، أو نسبة مئوية من قيمة عقد أو صفقة تجارية. ويتم دفع هذا المبلغ للفوز بالعقد أو الصفقة ولأجل تفضيل صاحبها على المنافسين، وفلسفة العمولة أصبحت فلسفة مشروعة في بعض الدول وكأنها مقابل لأتعاب ذلك الموظف، أو مكافأة تصرف له نظير قيامه بتلك الخدمة(٢).

سادسًا: التهرب الضريبي:

ومن بين صور الفساد المالي التهرب الضريبي، والذي يُقصد به "تخلص المكلف من دفع الضريبة المتوجه عليه كليًّا أو جزئيًّا، ويتم التهرب قبل بدء فترة الدفع أو خلالها باستخدام وسائل معينة غير مشروعة"(٣). وتعد الضريبة وسيلة مالية تستخدمها السلطات العامة لتحقيق أغراضها، فهي انعكاس للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المجتمع الذي تفرض عليه، وهي الينابيع التي تستقي منها الدولة الأموال اللازمة لسد نفقاتها العامة، ويؤدي انخفاض حصيلة الضرائب إلى الإضرار بالخزينة العامة، وقد يؤدي إلى المساس بسير المرافق العامة وبقيام الدولة بوظائفها المختلفة(٤)، وبذلك فهي من صور الفساد المالي للدولة.

(١) القريوتي، محمد قاسم، **الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق**، دار وائل، عمان، ٢٠٠١م، ص٤٢.

(٢) الغنام، فهد بن محمد، **مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري**، ص٢٢.

(٣) طاقة، محمد، العزاوي، هدى، **اقتصاديات المالية العامة**، عمان، الناشر دار المسيرة، ط١، ٢٠١٠م، ص١.

(٤) الخطيب، خالد، **التهرب الضريبي**، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق، المجلد ١٦، العدد الثاني، ٢٠٠٠م، ص١٧٠.

المبحث الثاني: حجم ظاهرة الفساد المالي في المؤسسات وأسباب انتشاره

المطلب الأول: حجم ظاهرة الفساد المالي في المملكة العربية السعودية:

لقد أظهرت الدراسات السابقة حجم ظاهرة الفساد المالي في المملكة العربية السعودية، حيث انتهت دراسة (السبيعي ٢٠١١م) فقد أظهرت أن مستوى شيوع أنماط الفساد الإداري والمالي في القطاعات الحكومية ذو مستوى عالٍ بمتوسط عام بلغ ٧١٪. وتبين أن أكثر أنماط الفساد الإداري والمالي في القطاعات الحكومية شيوعًا هي: المحسوبية بنسبة ٩٣٪، استغلال النفوذ بنسبة ٧٥٪، الرشوة والمتاجرة بتأشيرات العمل بنسبة ٧٤٪، إساءة استعمال السلطة بنسبة ٧٢٪، التزوير بنسبة ٧١٪، الاعتداء على المال العام (اختلاس أو إهمال أو تفريط) أو أخذ العمولات مقابل صفقات عقود المشتريات الحكومية بنسبة ٧٠٪، وتعطيل سير العمل لأهداف شخصية بنسبة ٥٩٪[١]. وكشفت نتائج دراسة (الشمراني، ٢٠١٣م) إلى أن تضخم تكاليف المشاريع الحكومية بطريقة مشبوهة يُعد التحدي الرئيسي الذي يواجه الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بنسبة موافقة تصل إلى ٧٤٪، يليها أساليب الاحتيال في المشاريع والتعاملات بنسبة موافقة ٧٢٪، بينما احتل اختلاس المال واستغلال الممتلكات العامة المرتبة الثالثة بنسبة موافقة ٦٦٪. وأشارت نتائج الاستبانة إلى أن ٦٢٪ من حجم العينة (المكونة من ٩٢ شخصًا يعملون في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد) يوافقون إلى حد ما على أن سلوكيات الرشوة بين القطاعات الحكومية والخاصة يشكل تحديًّا للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، يليها إصدار تقارير أو شهادات إنجاز وهمية من القطاعات الحكومية للقطاعات الخاصة في المرتبة الثانية بنسبة موافقة إلى حد ما ٥٧٪، بينما احتل تزوير الأوراق والمستندات وعمليات غسيل الأموال بين القطاعات والمشاريع الحكومية في المرتبة الثالثة بنسبة ٥١٪ يوافقون إلى حد ما[٢].

(١) السبيعي، فارس، **دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية**، ص٦٥.

(٢) الشمراني، غسان حوفان أحمد، **أثر الرقابة المالية في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية للحد من عمليات الفساد المالي**، رسالة ماجستير غير منشورة، كليات الشرق العربي، الرياض، السعودية، ٢٠١٣م، ص٩٣.

ويتضح مما سبق أن أكثر مظاهر الفساد المالي شيوعًا في المملكة العربية السعودية هي: الرشوة والمتاجرة بتأشيرات العمل، والتزوير وإساءة استعمال السلطة، والاحتيال في المشاريع والتعاملات والتلاعب بها، وتسهيل المعاملات (مخالفة الأنظمة)، والتلاعب بالأسعار، والاختلاس، والتلاعب بالرواتب والأجور، والابتزاز، وغسيل الأموال. هذا وقد كشفت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في السعودية "نزاهة" عن تجاوزات ومخالفات بعد وقوفها على أكثر من ٤٠٠ مشروع قامت "نزاهة" بالتحري عن أوجه الفساد المالي والإداري في عقودها، واشتمل ما تم الكشف عنه عن ٣٠٦ قضية فساد وإهمال وتلاعب خلال العقود، وأوضح تقرير الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ نشرته صحيفة الرياض، عن كشف ٣٠٦ قضية بعد الوقوف على عقود أكثر من ٤٠٠ مشروع، تم إحالة ٣٠ قضية منها إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، كما تمت إحالة ٦٤ قضية لوزير الصحة، و٥٩ قضية لوزير الشئون البلدية والقروية وأمناء المناطق، و٥٨ قضية لوزير التربية والتعليم، و٣٠ قضية لوزير المياه والكهرباء والجهات التابعة للوزارة، كما تم إحالة ٢٣ قضية لوزير النقل، و١٢ قضية لوزير الداخلية والجهات التابعة للوزارة، و٦ قضايا لوزير التعليم العالي ومديري الجامعات، ومثلها لوزير المالية والجهات التابعة للوزارة، كما تم إحالة ٤ قضايا لوزير الشئون الإسلامية، ومثلها لوزير العمل والجهات التابعة للوزارة، في حين تم إحالة قضية واحدة لكل من وزير الزراعة ووزير الشئون الاجتماعية، بالإضافة إلى ٨ قضايا تم إحالتها إلى جهات أخرى(١). وقد تناولت بعض وسائل الإعلام السعودية مناقشة قضايا الفساد المالي، فنجد أن جميع الصحف السعودية تنشر ما بين فترة وأخرى أخبارًا عن سجن وتغريم بعض الأشخاص المدانين في قضايا الرشوة والتزوير واستغلال النفوذ، ومن ضمن تلك الأخبار ما نشرته صحيفة عكاظ في العدد ١٤٧٦٠ بتاريخ ١٤٢٨/١/٤هـ، ص٥١ عن: صدور أمر من المقام السامي بفصل ثلاثة موظفين في إحدى البلديات أدينوا في قضية تزوير واختلاس في أعمال التحصيل، بالإضافة إلى توقيفهم وحجر

(١) المصدر، العربية نت، ٢٠١٤م، من موقع: https://www.alarabiya.net. السبت ٩ ربيع الأول ١٤٣٥هـ- ١١ يناير ٢٠١٤م.

ممتلكاتهم وتجميد حساباتهم. وفي خبر نشرته صحيفة الحياة في العدد ١٦٩٠٣ بتاريخ ١٤٣٠/٧/٢٢هـ، ص٣: تم سجن وفصل ١٦ موظفًا مرتشيًا في بلدية الطائف.

كما نشرت صحيفة عكاظ في العدد ١٤٢٧١ بتاريخ ١٤٢٦/٨/١٨هـ، خبرًا جاء فيه أن ديوان المراقبة العامة كشف عن صرف مبلغ ٧٦٢ مليون ريال من جهات حكومية دون سندات نظامية(١).

وقد كشفت هيئة الرقابة والتحقيق عن إنجازها ٢٥٩٧ قضية جنائية خلال عام ١٤٢٩هـ، وشملت قضايا (تزوير، ورشوة، وإساءة استعمال المعاملة باسم الوظيفة، وتزييف عملة، واختلاس وتفريط في المال العام، واشتغال بالتجارة). وأوضح تقرير الهيئة المرحلي الصادر في ١٤٣٠/٩/١١هـ أن عدد مجموع القضايا الواردة ١٦٨٧ قضية؛ منها ١٣٧١ قضية تزوير، و٢٢١ قضية رشوة، و٣٦ قضية تزييف، وقضية واحدة اختلاس، و٥٨ قضايا أخرى، كما أن عدد القضايا الواردة خلال الثلاثة أشهر، من شهر ربيع الآخر إلى جمادى الآخرة ١٤٠٦هـ قضية، تم إنجاز ١٣٠٢ من القضايا والمتبقي ١٠٤ قضية، مما يؤكد وجود ممارسات فساد إداري ومالي في الجهاز الإداري في المملكة العربية السعودية(٢).

المطلب الثاني: أسباب انتشار الفساد المالي في المملكة العربية السعودية:

لقد أظهرت عدة دراسات سابقة أجريت عن الفساد المالي في المملكة العربية السعودية عن وجود عوامل وأسباب أدت إلى انتشار الفساد المالي؛ فقد بيَّنت دراسة (الشمراني، ٢٠١٣) والتي تناولت "أثر الرقابة المالية في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية للحد

(١) السالم، عبد الله بن عبد الكريم، **استراتيجية الحد من الفساد الإداري، حالة دراسية عن المملكة العربية السعودية، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة "إدارة المال العام: التخصيص والاستخدام وورشة عمل تسوية المنازعات المالية"** والمنعقدة بمدينة كوالالمبور- ماليزيا، في الفترة ما بين ٢٥-٢٩ اكتوبر ٢٠٠٩م، ص١٦.

(٢) منتدى الرياض الاقتصادي، **الفساد الإداري والمالي الواقع والآثار وسبل الحد منه**، منتدى الرياض الاقتصادي، الدورة السادسة، ٦ صفر ١٤٣٥هـ الموافق ٩-١١ ديسمبر ٢٠١٣م، ص٣٠.

من عمليات الفساد المالي" أن الفساد المالي يرجع إلى عدة أسباب أهمها:

١. ضعف الوازع الديني.

٢. انحلال القيم والأخلاق المهنية في مؤسسات الدولة والمجتمع.

٣. الظروف الاقتصادية والاجتماعية الصعبة.

٤. ضعف المساءلة العامة.

٥. اختلال موازين توزيع الثروة على أفراد المجتمع.

٦. عدم كفاءة ونزاهة الأفراد والقيادات الإدارية وكبار المسئولين في المناصب الحكومية والخاصة.

٧. انعدام الشفافية في مؤسسات القطاع العام ومفاصل القطاع الخاص، والعمل بسرية ومنع المعلومات والإحصائيات من التسرب إلى الجمهور أو الإعلام.

٨. الرواتب غير المجزية لموظفي القطاع العام والخاص.

٩. عدم تطبيق الأنظمة والقوانين.

١٠. عدم تطوير بعض الأنظمة والإجراءات والأدوات التي تساعد في الحد من عمليات الفساد المالي في الأجهزة الحكومية.

١١. عدم بناء منظمات أو مؤسسات تختص بمكافحة الفساد المالي.

١٢. ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني، والمؤسسات المتخصصة بمحاربة الفساد.

١٣. الحد من دور الأجهزة الإعلامية في إظهار أوجه الفساد في الدولة.

١٤. ضعف الجهاز القضائي أو الحد من فعاليته.

١٥. قلة الوعي بطبيعة الفساد وأشكاله ومخاطره.

١٦. عند تجنب تضارب المصالح.

١٧. طول دورات العمل، وكثرة الإجراءات والمستندات المطلوبة وعدم وضوحها للمواطن.

١٨. ضعف الرقابة المجتمعية.

١٩. ضعف كفاءة جهاز الإشراف الفني للجهات الحكومية والخاصة في الدولة[١].

كما أظهرت دراسة (آل الشيخ، ٢٠٠٨م) أن أسباب الفساد الإداري في المملكة العربية السعودية تتلخص في الآتي:

١. عدم تطبيق نظام المساءلة بشكل دقيق على جميع أجهزة الدولة.

٢. ضعف الوازع الديني.

٣. القصور الإعلامي في توعية الناس بأضرار وأشكال الفساد.

٤. ضعف أجهزة الرقابة ذات العلاقة بالمكافحة.

٥. الجشع والطمع.

٦. غياب الشفافية عن العمليات الإدارية للأجهزة الحكومية.

٧. التساهل مع المفسدين في جرائم الفساد الإداري والمالي.

٨. عدم وضوح طرائق الإبلاغ عن الفساد الإداري والمالي[٢].

وأوضحت دراسة (منتدى الرياض الاقتصادي، ٢٠١٣م) أن العوامل المساعدة على انتشار الفساد المالي في المملكة العربية السعودية كانت كما يلي:

(١) الشمراني، غسان حوفان أحمد، **أثر الرقابة المالية في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية للحد من عمليات الفساد المالي**، مرجع سابق، ص: ٢٥، ٢٦.

(٢) آل الشيخ، خالد، **الفساد الإداري: أنماطه وأسبابه وسبل مكافحته، نحو نموذج تنظيمي**، ص٨٧.

١. ضعف الوازع الديني.

٢. التساهل مع المفسدين في جرائم الفساد.

٣. غياب الشفافية والوضوح (عدم الإفصاح عن المعلومات والسجلات العامة والاستثمارات الحكومية والإيرادات العامة).

٤. عدم تطبيق نظام المساءلة بشكل دقيق على جميع أجهزة الدولة.

٥. عدم تطبيق الأنظمة واللوائح للحد من الفساد المالي.

٦. عدم جدية وقدرة الجهات المختصة على محاربة الفساد.

٧. الإجراءات الحكومية المعقدة.

٨. ضعف أجهزة الرقابة في الدولة.

٩. القصور الإعلامي في توعية الناس بأضرار الفساد.

١٠. الالتفاف حول الأنظمة واللوائح واستغلال ما فيها من ثغرات.

١١. تعدد الأنظمة واللوائح وتضاربها؛ مما يتيح فرصة للتلاعب[١].

وقد أوضحت دراسة (آل الشيخ، ٢٠٠٨م) أسباب الفساد المالي في المملكة العربية السعودية حسب النسب التالية[٢]:

الأسباب الاقتصادية	% ٣٣,٣
الأسباب الاجتماعية	% ٣٠
الأسباب الإدارية	% ١٦,٦
الأسباب التنظيمية	% ١٠
الأسباب السياسية	% ١٠

(١) منتدى الرياض الاقتصادي، **الفساد الإداري والمالي الواقع والآثار وسبل الحد منه**، ص٤٧.

(٢) آل الشيخ، خالد، **الفساد الإداري: أنماطه وأسبابه وسبل مكافحته، نحو نموذج تنظيمي**، ص٨٨.

المبحث الثالث: السياسات الرقابية والتشريعات العقابية لمكافحة الفساد المالي

المطلب الأول: السياسات الرقابية لحماية المجتمع من الفساد المالي:

الرقابة "هي إحدى مكونات العملية الإدارية، وهي وظيفة من وظائف الإدارة ترتبط بأوجه النشاط الإداري المختلفة من تخطيط وتنظيم وقيادة واتخاذ للقرارات، وتنفيذ لتلك القرارات، وهي عملية متابعة دائمة تهدف أساسًا إلى التأكد من أن الأعمال الإدارية تسير في اتجاه الأهداف المخططة بصورة مرضية، كما تهدف إلى الكشف عن الأخطاء والانحرافات، ثم تصحيح تلك الأخطاء والانحرافات بعد تحديد المسئول عنها ومحاسبته المحاسبة القانونية العادلة"(١).

والرقابة المالية تهدف لمعاونة الحاكم أو الدولة في تسيير الأمور المالية، وضبط النفقات، وتوجيهها نحو تحقيق الغايات المستهدفة منها، وازدادت الحاجة إلى هذه الرقابة مع بروز الحاجة للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي، وتحديد أهداف معينة تسعى الدولة إلى تحقيقها؛ لتكون الرقابة المالية هي العامل المساعد للدولة على تحقيق تلك الأهداف(٢).

وتهتم الرقابة المالية بحماية المال العام، سواء كان هذا المال منقولًا أو في شكل أصول وممتلكات من العبث والتلاعب وسوء الاستغلال، وتسعى إلى توجيهه لتنمية وتطوير الحياة العامة للشعب، وتوفير المرافق اللازمة والخدمات العامة من صحية، وتعليمية، واجتماعية؛ أي أنَّ هذا الجهاز الذي يقوم بهذه الرقابة يمثل السلطة الشعبية، وينوب عن السلطة العليا في حماية المال العام، والإشراف على الأوجه التي ينفق فيها(٣). وذكر (آل غصاب، ٢٠١١م) في دراسته

(١) أبو سن، أحمد إبراهيم، **الإدارة في الإسلام**، دار الخريجي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٧، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م. ص١٣٩.

(٢) الشمراني، غسان حوفان أحمد، **أثر الرقابة المالية في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية للحد من عمليات الفساد المالي**، مرجع سابق، ص٢٨.

(٣) الشمراني، غسان، **أثر الرقابة المالية في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية للحد من** =

أن الأجهزة الرقابية المركزية في المملكة العربية السعودية تتمثل في:

١. وزارة الداخلية، المباحث الإدارية (رقابة إدارية ومالية).

٢. وزارة الخدمة المدنية (رقابة إدارية).

٣. وزارة المالية (رقابة مالية).

٤. هيئة الرقابة والتحقيق (رقابة مالية وإدارية).

٥. ديوان المراقبة العامة (رقابة مالية)[١].

وذكرت دراسة (منتدى الرياض الاقتصادي، ٢٠١٣م) الأنظمة الرقابية ذات العلاقة المباشرة بمكافحة الفساد المالي أو الحد منه على النحو التالي:

١. النظام الأساسي للحكم: فقد صدر النظام الأساسي للحكم بالأمر الملكي رقم أ/٩٠ وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ، وقد تضمن مجموعة من النصوص التي تؤكد على حماية المال العام والمحافظة على موارد الدولة، ونصت المادة السادسة عشرة على أن (للأموال العامة حرمتها، وعلى الدولة حمايتها، وعلى المواطنين والمقيمين المحافظة عليها). وتضمن الباب الثامن النص في مادته التاسعة والسبعين على دور الأجهزة الرقابية، فقضت بأن (تتم الرقابة اللاحقة على جميع إيرادات الدولة ومصروفاتها على كافة أموال الدولة المنقولة والثابتة، ويتم التأكد من حسن استعمال هذه الأموال والمحافظة عليها، ورفع تقرير سنوي عن ذلك إلى رئيس مجلس الوزراء، ويبين النظام جهاز الرقابة المختص بذلك وارتباطه واختصاصاته).

٢. نظام مجلس الوزراء: صدر بالأمر الملكي رقم أ/ ١٣ وتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ، حل محل نظام مجلس الوزراء السابق الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٢٨ وتاريخ ١٣٧٧/ ١٠/٢٢هـ،

عمليات الفساد المالي، مرجع سابق، ص٢٩.

(١) آل غصاب، عبد الله بن ناصر، **منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد المالي والإداري**، المرجع السابق، ص٩١.

وسبق تحديد اختصاصته في الصفحة السابقة.

٣. نظام تأديب الموظفين: ويكشف تقرير هيئة الرقابة والتحقيق لعام ١٤٣٠هـ أهمية هذا الجهاز؛ حيث أشار هذا التقرير أن الهيئة أنجزت (١٣٧١) قضية تزوير، و(٢٢١) قضية رشوة، و(٣٦) قضية تزييف.

٤. عدد من الأنظمة الرقابية الأخرى والتي تتضمن: نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، ونظام مكافحة الرشوة، ونظام مكافحة التزوير، ومشروع النظام الجزائي للاعتداء على المال العام[١].

أنواع الرقابة المالية:

١. الرقابة الذاتية: وتعني مراقبة ومتابعة الموظف نفسه بنفسه؛ استشعارًا وخوفًا من الله تعالى، وليس من أجهزة الرقابة الداخلية أو الخارجية، وهذه أهم أنواع الرقابة.

٢. الرقابة الداخلية: وهي رقابة المدير أو نائبه على العاملين معه لتحقيق أهداف العمل.

٣. الرقابة الخارجية: وهي رقابة أجهزة رئيسة تقيمها كل دولة للرقابة، والمتابعة على جميع أجهزة الدولة[٢].

وينبغي أن تكون أجهزة الرقابة وهيئاتها مستقلة، وغير خاضعة لأية جهة حكومية حتى تتمكن من تنفيذ استراتيجيتها الرقابية، فالاستقلالية عن السلطة التنفيذية تمكنها من التمتع بالحياد والقيام بمهامها بفاعلية دون أية ضغوط أو توجيهات، واختيارات الكفاءات ذات المصداقية الذين تتحكم فيهم ضمائرهم، وحمايتهم من كل تعسف أو تسلط، وتوفير شروط العمل والرقابة؛ فمثلًا وضع خلية معالجة الاستعلام المالي تحت وصاية وزارة المالية، وهي جزء

(١) منتدى الرياض الاقتصادي، **الفساد الإداري والمالي الواقع والآثار وسبل الحد منه**، ص: ٧٦-٨١.

(٢) آل غصاب، عبد الله بن ناصر، **منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد المالي والإداري**، المرجع السابق، ص٨٧.

من السلطة التنفيذية من شأنه أن يفقدها الصلاحيات الكافية لمعالجة كافة الملفات المشبوهة التي يحوم حولها الشك، والتي يحولها الشك(١).

المطلب الثاني: التشريعات العقابية والفقهية لمكافحة الفساد المالي:

لقد حرصت الشريعة الإسلامية على مصالح المسلمين، واستقرار أحوالهم، ولذلك كان من الطبيعي أن تشتمل الشريعة على عقوبات تزجر وتردع بها من يرتكبون الجرائم في حق المجتمع، ويتسببون في اضطرابه والإضرار به، فقد وردت العديد من الآيات القرآنية التي تبين ذلك؛ فقال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [البقرة: ١٧٩]، وقال تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾﴾ [المائدة: ٣٨]. ويتبين من ذلك شرعية العقوبات، وأن العقوبة تستند على نصوص واضحة من القرآن الكريم. فكان من بعض حكمته سبحانه ورحمته أن شرع العقوبات في الجنايات الواقعة بين الناس بعضهم على بعض في النفوس والأبدان والأعراض والأموال كالقتل، والجراح، والقذف، والسرقة، فأحكم سبحانه وجوه الزجر الرادعة عن هذه الجنايات غاية الإحكام، وشرعها على أكمل الوجوه المتضمنة لمصلحة الردع والزجر مع عدم المجاوزة لما يستحقه الجاني من الردع، فلم يشرع في الكذب قطع اللسان، ولا القتل ولا في الزنى الخصاء، ولا في السرقة إعدام النفس، وإنما شرع لهم في ذلك ما هو موجب أسمائه وصفاته من حكمته ورحمته ولطفه وإحسانه وعدله؛ لتزول النوائب وتنقطع الأطماع عن التظالم والعدوان، ويقتنع كل إنسان بما أتاه مالكه وخالقه، فلا يطمع في استلاب غير حقه(٢). لقد سنت المملكة العربية السعودية العديد من التشريعات العقابية، وأصدرت العديد من اللوائح التي تكافح

(١) كناي، نور الدين، **آثار الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الوطني: سبل الوقاية والعلاج، دراسة اقتصادية تحليلية، حالة الجزائر، الفترة ما بين ٢٠٠٠-٢٠٠١م**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ٢٠١٣م، ص: ٩٠، ٩١.

(٢) ابن القيم الجوزية، محمد أبو بكر الزرعي، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط٣، ٢٠٠٦م، (١١٤/٢).

الفساد المالي، ومن بين هذه التشريعات ما يلي:

١. نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ وتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ.

٢. نظام ديوان المراقبة العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٩ بتاريخ ١٣٩١/١٢/١١هـ.

٣. نظام هيئة التحقيق والادعاء العام الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥٦ وتاريخ ١٤٠٩/١٠/٢٤هـ.

٤. نظام مكافحة الغش التجاري الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٩ وتاريخ ١٤٢٩/٤/٢٣هـ.

٥. نظام تأديب الموظفين الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٧ وتاريخ ١/ ١٣٩١/٢هـ.

٦. نظام محاكمة الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٨٨ وتاريخ ١٣٨٠/٩/٢٢هـ.

٧. نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥٨ وتاريخ ١٤٢٧/٩/٤هـ.

٨. نظام مكافحة الرشوة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٦ وتاريخ ١٤١٢/١٢/٢٩هـ.

٩. نظام وظائف مباشرة الأموال العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٧٧ وتاريخ ١٣٩٥/١٠/٢٣هـ.

١٠. النظام الجزائي الخاص بتزييف وتقليد النقود الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٢ وتاريخ ١٣٧٩/٧/٢٠هـ.

١١. نظام مكافحة التزوير الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١١٤ وتاريخ ١٣٨٠/١١/٢٦هـ.

١٢. نظام مراقبة البنوك الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥ وتاريخ ١٣٨٦/٢/٢٢هـ.

١٣. تنظيم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ١٦٥ وتاريخ ١٤٣٢/٥/٢٨هـ.

١٤. المرسوم الملكي رقم (م/١٦) وتاريخ ١٣٨٢/٣/٧هـ الخاص بمساءلة الموظفين ومحاسبتهم عن مصادر ثروتهم المشكوك فيها.

١٥. المرسوم الملكي رقم (م/٤٣) وتاريخ ١٣٧٧/١١/٢٩هـ بشأن جرائم استغلال النفوذ الوظيفي للمصلحة الشخصية، وسوء الاستعمال الإداري، وإساءة المعاملة أو الإكراه باسم الوظيفية، واشتغال الموظف بالتجارة.

وقد عاقبت المادة الثانية من المرسوم رقم (٤٣) لسنة ١٣٧٧هـ، على الاختلاس، بعقوبة أصلية هي السجن مدة لا تزيد على عشر سنوات، أو غرامة لا تزيد على عشرين ألف ريال. وتلتزم هيئة الحكم بتقرير السجن، أو الغرامة، فلا يجوز الحكم بهما معًا؛ لأن النظام جعل عقوبة الغرامة، عقوبة بديلة للسجن، فلم يقرر إمكان الجمع بينهما. والعقوبة المذكورة مقررة لجريمة الاختلاس في صورتها المخففة(١). وقد عالج المنظم السعودي ذلك بالسجن لمدة لا تزيد على عشر سنوات، أو بغرامة لا تزيد على عشرين ألف ريال –كل موظف قام بالتبديد أو التفريط بالأموال العامة، وذلك بناءً على المرسوم الملكي رقم ٤٣ لعام ١٣٧٧هـ(٢).

كما صدر النظام الجزائي على تزوير وتقليد النقود بالمرسوم الملكي رقم (م/١٢) في ١٣٧٩/٧/٢٠هـ بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم ١٠٤ في ١٣٧٩/٧/٧هـ.

ويتضمن النظام ما يلي: تحديد عقوبات مَن زيف أو قلد نقودًا متداولة بالمملكة أو خارجها، أو قام بجلب شيء من ذلك، أو غَيَّر معالمها، أو شوهها، أو مزقها، أو غسلها كيمائيًّا، أو أتلفها جزئيًّا، أو وضع أو حاز بقصد البيع، أو طبع أو نشر أو استعمل صورًا

(١) أوهاب، نذير بن محمد الطيب، **حماية المال العام في الفقه الإسلامي**، ص١٩٢.

(٢) الغنام، فهد بن محمد، **مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري**، مرجع سابق، ص٥٠.

تمثل وجهًا أو جزءًا منه لعملة ورقية متداولة نظامًا بالمملكة، وتحديد عقوبات الاشتراك أو الشروع في شيء من ذلك(١).

ويمكن القول بأنَّ الفساد المالي في الإدارة جريمة كبيرة تضر بالمال العام وبالجماعة، فهي وباء فتاك أو نار تقتضي الحصر في أضيق نطاق ممكن للحد من آثارها الفاحشة، وعدم إشاعتها، حتى لا يتجرأ الناس على اقتحامها، ويستسهلوا أمر اقترافها أو ارتكابها ويستمرئوا فعلها. لذا كان العقاب عليها أمرًا لازمًا، لاستئصالها من جنبات المجتمع.

وتجدر الإشارة إلى أن العمق الفقهي لمسألة الفساد المالي واضحة في آيات الله وفي سُنة الرسول صلى الله عليه وسلم، كما أن العمق الفقهي لمسألة الفساد يشير إلى أن آيات الله وحدها فيها الزجر والحد من ارتكاب تلك الجرائم التي قد تؤدي إلى استحلال أموال الناس بغير حق.

كما أنَّ وجود الفاسد وسط المجتمع الصالح سوف يصيبه بلا شك؛ إما تأثرًا بأفكاره المسمومة، أو أنه سوف يرتكب مزيدًا من الفساد المالي ويظلم العديد من الناس دون وجه حق؛ انتهاكًا لحرمات الله عز وجل، وبالتالي فإن إنزال العقوبة لا بد أن يكون قويًّا رادعًا بما يحقق الزجر العام وإعادة ضبط وتقويم المجتمع المسلم، وتكون بذلك رسالة لكل من تسول له نفسه على ارتكاب مزيد من الجرائم في المستقبل.

(١) الناصري، إبراهيم بن محمد، **دليل أنظمة المملكة العربية السعودية**، تكشيف، محمد بن حمد الزومان، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، د.ط، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص١٤٩.

مبحث مستقل: العلاقة بين العقدين والهبة والعارية

الهبة لغة: مصدر وهب يهب هبة، وهي العطاء بلا عوض، وقيل: هي العطية الخالية من الأغراض(١). **واصطلاحًا:** هي تمليك المال في الحياة بلا عوض(٢).

وقد عرفها الفقه الشافعي بأنها: "تمليك بلا عوض"، والمقصود من هذا التعريف أن تمليك العين أو الدين أو المنفعة بلا عوض يعتبر هبة، فهي تمثل الهدية والصدقة(٣).

الهبة حكمها أنها مشروعة، والأصل في ذلك الكتاب والسنة والإجماع.

أمَّا **الوديعة لغة:** واحدة الودائع، وهي ما استودع. استودعه مالًا وأودعه إليه: دفعه إليه ليكون عنده وديعة. وأودعه: قبل منه الوديعة، فهي من الأضداد(٤).

تعريف الوديعة اصطلاحا: هي المال الموضوع عند أجنبي ليحفظه. وهذا تعريفها عند جمهور العلماء من الحنفية والمالكية والشافعية، وزاد الحنابلة: بلا عوض(٥).

فعند المالكية فالوديعة لها تعريفان:

أحدهما: بمعنى المصدر، وهو الإيداع، وهو نوع خاص من أنواع التوكيل؛ لأنه توكيل على خصوص حفظ المال، أو أنها عبارة عن نقل مجرد حفظ الشيء المملوك الذي يصح نقله إلى الوديع بدون تصرف من هذا الأخير.

ثانيهما: بمعنى الشيء المودَع، فهي عبارة عن شيء مملوك ينقل مجرد حفظه إلى المودَع

(١) **لسان العرب:** ٨٠٣/١، وتاج العروس: ٣٦٤/٣.

(٢) **المغني**، ابن قدامة: ٥/٣٧٩.

(٣) محمد بن أحمد تقية، **دراسة عن الهبة في القانون السرة الجزائرية الديوان الوطني للأنفال التربوية**، الجزائر، ٢٠٠٣، ص١٤.

(٤) **لسان العرب**، ٣٨٦/٨.

(٥) **كشاف القناع** للبهوتي، ١٦٦/٤.

(فتحًا)، فالشيء المملوك هو المودع[١].

أما الوديعة عند الحنفية فجاءت بمعنى الإيداع، وهي عبارة عن أن يسلط شخص غيره على حفظ ماله، صريحًا أو دلالة.

فالوديعة بمعنى الشيء المودع: هي كل ما يترك عند الأمين ليحفظه. والوديعة غير الأمانة، فهي اسم لكل شيء غير مضمون، فيشمل جميع الصور التي لا ضمان فيها كالعارية، أما الوديعة فهي اسم لخصوص ما يترك عند الأمين بالإيجاب والقبول، سواء كان القبول صريحًا أو دلالة[٢].

أما بخصوص الوديعة عند الشافعية، فهي بمعنى الإيداع، وهي العقد المقتضي لحفظ الشيء المودع، فتطلق شرعًا على العين المودعة، ولكن إطلاقها على العقد معنى شرعيًّا فقط؛ أما إطلاقها على العين فهو شرعي ولغوي أيضًا[٣].

مشروعيتها:

اتفق العلماء على مشروعية الوديعة، ومن أدلتهم:

أولًا: الكتاب: قوله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ٥٨ ﴾ [النساء: ٥٨]، يقول المفسرون في تفسير هذه الآية الكريمة: الأمانات هنا تعم جميع ما يجب على الإنسان من حقوق الله عز وجل على عباده من الصلوات والزكوات والصيام وغير ذلك.

ثانيًا: حاجة الناس إليها؛ فإنه يتعذر على جميعهم حفظ أموالهم بأنفسهم، ويحتاجون إلى من يحفظها لهم.

(١) عبد الكريم شهبون، **عقود التبرع في الفقه المالكي**، طبعة ٢٠١٢، مطبعة النجاح الجديد، ص٢٩٥.
(٢) عبد الكريم شهبون، مرجع سابق، ص٢٩٦.
(٣) المرجع السابق، ص٢٩٦.

الإعارة ومشروعيتها:

العارية: بتشديد الياء، وقد تخفف، والأول أفصح وأشهر. وهي اسم لما يعار، أو لعقد العارية: مأخوذة من عار إذا ذهب وجاء، وقيل: من التعاور، أي: التداول أو التناوب. وقال الجوهري: كأنها منسوبة إلى العار؛ لأن طلبها عار وعيب، واعترض عليه بأنه صلى الله عليه وسلم فعلها، ولو كانت عارًا وعيبًا ما فعلها[١].

اصطلاحًا: وعرف السرخسي والمالكية الإعارة بأنها: تمليك المنفعة بغير عوض. سميت إعارة: لتعريها عن العوض[٢]. وعرفها الشافعية والحنابلة: بأنها إباحة المنفعة بلا عوض[٣]؛ قال تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ أي: المتاع يتعاطاه الناس بينهم، فذم الذين يمنعونه ممن يحتاج إلى استعارته.

وقد استدل بهذه الآية الكريمة من يرى وجوب الإعارة، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إذا كان المالك غنيًّا.

واستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسًا لأبي طلحة، واستعار صلى الله عليه وسلم من صفوان بن أمية أدراعًا. وبذل العارية للمحتاج إليها قربةً ينال بها المعير ثوابًا جزيلًا؛ لأنها تدخل في عموم التعاون على البر والتقوى.

الفرق بين الوديعة والعارية:

يكمن الفرق بين الوديعة والعارية في أن المودع لديه في عقد الوديعة يتسلم الشيء ليحفظه دون ما استعماله، فالغرض الأساسي في عقد الوديعة هو الحفاظ على الشيء المودع؛ أما في عقد العارية فالمستعير يتسلم الشيء المستعار لينتفع به، حيث يتمثل الغرض الأساسي هنا في

(١) **مغني المحتاج** (٢/٢٦٣).
(٢) **المبسوط**: ١١/١٣٣، **القوانين الفقهية**، ص٣٧٣.
(٣) كشاف القناع: ٤/٦٧.

استعمال الشيء لا حفظه، فالعقد هنا هو إعارة[1].

الإجماع:

أجمع الفقهاء على جواز الوديعة في الجملة في كل عصر، ويلزم من مشروعيتها مشروعية عقد الوديعة؛ لأنها تثبت به، أما المعقول فإن حاجة الناس إليها ضرورة في بعض الأحيان بتعذر حفظ أموالهم بأنفسهم في جميع الأوقات وفي مختلف الظروف، فجاء تشريع عقد الوديعة لرفع الحرج عن الناس في حفظ أموالهم عن غيرهم.

(١) المرجع الأسبق، ص٢٩٧.

الخاتمة

أهم النتائج:

١. تعرفنا من خلال دراستنا على مختلف مظاهر الفساد المالي من الرشوة، إلى إختلاس المال العام، إلى غسيل الأموال والتهرب الضريبي، ثم يتبعه إيضاح لأهم الأسباب والعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي ساعدت على تنامي هذه المظاهر؛ وذلك ما يدل على أن الفساد المالي ظاهرة مرنة جدًّا اتجاه عوامل عدة.

٢. الفساد المالي انحراف في استخدام المال العام لاستخدامه في مصالح خاصة، وهو سلوك مناف للقوانين والأخلاق يؤدي إلى الإخلال بالمصالح والواجبات العامة من خلال استغلال المال العام.

٣. يشمل الفساد المالي جرائم الرشوة، والاختلاس، وهدر المال العام، والتهريب الضريبي والجمركي، والتسيب المالي، وهدر المال العام، وغسيل الأموال.

٤. أكثر مظاهر الفساد المالي شيوعًا في المملكة العربية السعودية هي: الرشوة والمتاجرة بتأشيرات العمل، والتزوير وإساءة استعمال السلطة، والاحتيال في المشاريع والتعاملات والتلاعب بها، وتسهيل المعاملات (مخالفة الأنظمة)، والتلاعب بالأسعار، والاختلاس، والتلاعب بالرواتب والأجور، والابتزاز وغسيل الأموال.

٥. توجد عدة أسباب تقف وراء انتشار الفساد المالي منها: ضعف الوازع الديني، وعدم تطبيق نظام المساءلة بشكل دقيق على جميع أجهزة الدولة، والقصور الإعلامي في توعية الناس بأضرار وأشكال الفساد، والجشع والطمع، وغياب الشفافية عن العمليات الإدارية للأجهزة الحكومية، والتساهل مع المفسدين في جرائم الفساد الإداري والمالي، والالتفاف حول الأنظمة واللوائح واستغلال ما فيها من ثغرات.

٦. تهتم الرقابة المالية بحماية المال العام، سواء كان هذا المال منقولًا أو في شكل أصول

وممتلكات من العبث والتلاعب وسوء الاستغلال، وتسعى إلى توجيهه لتنمية وتطوير الحياة العامة للشعب.

٧. سنت المملكة العربية السعودية العديد من التشريعات العقابية، وأصدرت العديد من اللوائح التي تكافح الفساد المالي في شتى صوره (الرشوة، والاختلاس، وتزييف النقود، وتبديد المال العام).

٨. أوضحت النتائج أن الفساد المالي له آثار سلبية على الاقتصاد الوطني للمملكة العربية السعودية؛ لما له من تبعات من ضياع الحقوق للأفراد والجماعات في الدولة. كما كشفت النتائج أن الإجراءات الرقابية للحد من انتشار الفساد في المجتمع السعودي قد ترسخت من خلال قرارات الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، كما أن الهيئة قد أبرزت الإجراءات العقابية لكل من تسول له نفسه ارتكاب هذا الجرم من العاملين في الدولة. وكشفت النتائج أن الإجراءات العقابية في المملكة العربية تحقق الردع الملائم، وأن هناك تنسيق كامل بين السلطات التشريعية والتنفيذية بهذا الصدد. وكشفت نتائج الدراسة أيضًا أنه برغم تفشي الفساد في المؤسسات والدواوين إلا أن التشريعات والإجراءات العقابية قد أثمرت بالحد من الفساد المالي في المملكة العربية السعودية، بفضل قرارات الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد المالي.

٩. أكدت النتائج أن الفساد المالي يؤدي إلى فقدان اقتصاد المملكة العربية السعودية للثقة والمصداقية من قبل المؤسسات الاقتصادية العالمية التي تدعم الاستثمار الأجنبي المباشر، كما أن هذه المؤشرات تساهم في تقييم اقتصاد المملكة العربية السعودية، وبالتالي فإن فقدان المؤسسات الاقتصادية للثقة والمصداقية ينعكس سلبًا على أداء الاقتصاد الوطني في المملكة العربية السعودية.

١٠. توصلت النتائج إلى ضرورة مراجعة القوانين واللوائح والتعليمات المطبقه داخل المؤسسات، وتشديد حصول العاملين على أموال بغير وجه حق، ومثول العاملين للتحقيق في حالة وجود تجاوزات مالية كبيرة، كما يجب محاسبة رؤساء الموظف المختلس، وأن يحال للنيابة،

وأن يخضع لمحاكمة عاجلة.

التوصيات:

١. ضرورة الاهتمام بتفعيل الأجهزة الرقابية لمكافحة الفساد المالي، ومنها مجلس الشورى السعودي، وهيئة الرقابة والتحقيق، والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد المالي.

٢. تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني بالشكل الذي يسهم في مشاركة هذه المؤسسات في الحد من الفساد المالي.

٣. العمل على إزالة المعوقات التي تحد من الأساليب الرقابية، وأساليب الكشف عن الفساد المالي في الهيئات والمنظمات المختلفة.

٤. تفعيل دور مؤسسات الإعلام لتوعية المجتمع بخطورة مشكلة الفساد المالي.

٥. توسيع نطاق البحث، واستخدام المنهج النوعي والكمي لقياس أثر الفساد المالي والإداري على الاقتصاد بالمملكة العربية السعودية.

٦. العمل على منح صلاحيات أكبر للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد المالي بالمملكة العربية السعودية.

المصادر والمراجع

١. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٢. ابن القيم الجوزية، محمد أبو بكر الزرعي، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط٣، ٢٠٠٦م.

٣. ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٩٩٩م.

٤. أبو دية أحمد، **الفساد: أسبابه وطرق مكافحته**، منشورات الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان، ٢٠٠٤م.

٥. أبو سن، أحمد إبراهيم، **الإدارة في الإسلام**، دار الخريجي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٧، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٦. الأصفهاني، الحسين بن محمد أبو القاسم الراغب، **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، د. ط.، د. ت.

٧. آل الشيخ، خالد، **الفساد الإداري: أنماطه وأسبابه وسبل مكافحته، نحو نموذج تنظيمي**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٨م.

٨. آل غصاب، عبد الله بن ناصر، **منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد المالي والإداري، دراسة تأصيلية مقارنة تطبيقية**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.

٩. أوهاب، نذير بن محمد الطيب، **حماية المال العام في الفقه الإسلامي**، نشر أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

١٠. البياتي، فارس رشيد، **الفساد المالي والإداري في المؤسسات الإنتاجية والخدمية**، دار إيلة للنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٩م.

١١. خضر، عبد الفتاح، **جرائم الرشوة والتزوير في أنظمة المملكة العربية السعودية**، مطبعة السفير، الرياض، ٢٠٠٥م.

١٢. الخطيب، خالد، **التهرب الضريبي**، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق، المجلد ١٦، العدد الثاني، ٢٠٠٠م.

١٣. الخفيف، علي، **أحكام المعاملات الشرعية**، مطبعة دار الفكر العربي، بيروت، ط٣، د. ت.

١٤. السالم، عبد الله بن عبد الكريم، **استراتيجية الحد من الفساد الإداري: حالة دراسية عن المملكة العربية السعودية**، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة "إدارة المال العام: التخصيص والاستخدام وورشة عمل تسوية المنازعات المالية" والمنعقدة بمدينة كوالالمبور، ماليزيا، في الفترة ما بين ٢٥-٢٩ أكتوبر ٢٠٠٩م.

١٥. سالم، حنان، **ثقافة الفساد في مصر**، دار المحروسة للنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ٢٠٠٣م.

١٦. السبيعي، فارس، **دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠١١م.

١٧. سليمان، علي أحمد، **قاموس المصطلحات الاقتصادية**، نشر المكتبة الأكاديمية، الخرطوم، السودان، ط١، ١٩٩٨م.

١٨. شحاتة، حسين، **الفساد المالي، أسبابه وصوره وعلاجه**، مجلة الوعي الإسلامي، العدد ٥٥٢، شعبان ١٤٣٢هـ/يوليو ٢٠١١م.

١٩. الشمراني، غسان حوفان أحمد، **أثر الرقابة المالية في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية للحد من عمليات الفساد المالي**، رسالة ماجستير غير منشورة، كليات الشرق العربي، الرياض، السعودية، ٢٠١٣م.

٢٠. الشمري، هاشم، **الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١١م.

٢١. الضحيان، عبد الرحمن، **الإصلاح الإداري "المنظور الإسلامي والمعاصر والتجربة السعودية"**، دار العلم للنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٩٨٥م.

٢٢. طاقة، محمد، العزاوي، هدى، **اقتصاديات المالية العامة**، عمان، الناشر دار المسيرة، ط١، ٢٠١٠م.

٢٣. العمروسي، أنور، **جرائم الأموال العامة**، مطبعة دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط١، ١٩٩٠م.

٢٤. الغنام، فهد بن محمد، **مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري (من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى السعودي)**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.

٢٥. فارع، وهيبة غالب، وآخرون، **أثر أخلاقيات الوظيفة العامة في الحد من الفساد الإداري**، المعهد الوطني للعلوم الإدارية، مركز البحوث والاستشارات بالمعهد، صنعاء، اليمن، ٢٠٠٨م.

٢٦. القريوتي، محمد قاسم، **الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق**، دار وائل، عمان، ٢٠٠١م.

٢٧. كناي، نور الدين، **آثار الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الوطني: سبل الوقاية والعلاج**، دراسة اقتصادية تحليلية، حالة الجزائر، الفترة ما بين ٢٠٠٠-٢٠٠١م، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ٢٠١٣م.

٢٨. محمد، بن عزوز، **الفساد الإداري والاقتصادي، آثاره وآليات مكافحته- حالة الجزائر**، دراسة منشورة، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد ٧، ٢٠١٦م.

٢٩. منتدى الرياض الاقتصادي، **الفساد الإداري والمالي الواقع والآثار وسبل الحد منه**، منتدى الرياض الاقتصادي، الدورة السادسة، ٦ صفر ١٤٣٥هـ الموافق ٩-١١ ديسمبر ٢٠١٣م.

٣٠. موحي، مهدي عطية، وحسين، جاسم محمد، **استراتيجيات مكافحة الفساد الإداري والمالي ودورها في تعزيز الأداء المنظمي، دراسة استطلاعية لآراء عينة من الأكاديميين والمسئولين في مكاتب المفتش العام**، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية، جامعة بابل، العراق، مجلد ١٤، العدد ٢٠٨، ٢٠١٥م.

٣١. الناصري، إبراهيم بن محمد، **دليل أنظمة المملكة العربية السعودية**، تكشيف: محمد ابن حمد الزومان، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، د.ط، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

٣٢. العربية نت، ٢٠١٤م، من موقع: https://www.alarabiya.net. السبت ٩ ربيع الأول ١٤٣٥هـ- ١١ يناير ٢٠١٤م.

٣٣. الشريف، محمد بن عبد الله، **الرقابة المالية في المملكة العربية السعودية**، مطابع دار الهلال للأوفست، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٩٩٦م.

٣٤. الشيخلي، عبد القادر: **أخلاقيات الوظيفة العامة**، دار مجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، ط١، ١٩٩٩م.

٣٥. ابن منظور، جمال الدين، **لسان العرب**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ٢٠٠٦م.

٣٦. الأصفهاني، الحسيبن محمد أبو القاسم الراغب: **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، د. ط، د. ت.

٣٧. بن علي، زياد عربية: **الفساد: أشكاله، أسبابه، ودوافعه آثاره مكافحته**، بحث منشور في مجلة دراسات استراتيجية، جامعة دمشق، والعدد ١٦، صيف عام ٢٠٠٥م.

٣٨. سليمان، علي أحمد: **قاموس المصطلحات الاقتصادية**، المكتبة الأكاديمية، الخرطوم، السودان، ط١، ١٩٩٨م.

٣٩. ابن دريد، محمَّد بن الحسين، **كتاب جمهرة اللغة**، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

٤٠. عارم، سعد محمد، وآل حسن، علي فايع محمد، **المحاسبة القضائية والحد من الفساد المالي والإداري في المملكة العربية السعودية، دراسة تطبيقية على منطقة عسير**، بحث منشور في مجلة المحاسبة والتدقيق والحوكمة، المجلد الأول، العدد الثالث، آيار، ٢٠١٦م.

٤١. العصيمي، ناجي سعد زين، **أساليب مكافحة الفساد الإداري في المملكة العربية السعودية**، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية، ٢٠١٢م.

٤٢. الشمراني، غسان حوفان، **أثر الرقابة المالية في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية للحد من عمليات الفساد المالي**، رسالة ماجستير، كليات الشرق العربي للدراسات العليا، السعودية، ٢٠١٣م.

٤٣. آل غصاب، عبد الله بن ناصر، **منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد المالي والإداري، دراسة تأصيلية مقارنة تطبيقية،** جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط١، ٢٠١١م.

٤٤. بحر، يوسف عبد عطية، **الفساد الإداري: المسببات والعلاج، دراسة تطبيقية على المستشفيات الكبرى في قطاع غزة،** بحث منشور في مجلة جامعة الأزهر بغزة، فلسطين، سلسلة العلوم الإنسانية، المجلد ١٣، العدد ٢، ٢٠١١م. ص (١-٤١).

٤٥. السبيعي، فارس بن علوش بن بادي، **دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية،** رسالة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠١٠م.

٤٦. الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر، (١٩٧٧)، **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل،** الطبعة الأولى، دار الفكر، ج١، ١٣٩٧هـ.